

المجلس (26) | شرح سنن الترمذى | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن العباد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين أما بعد
قال الإمام الحافظ أبو عيسى الترمذى يرحمه الله تعالى في جامعه - [00:00:00](#)

بعض ما جاء في الرجل يسلم في الركعتين من الظهر والعصر. قال حدثنا الانصارى قال حدثنا معاذا بن جبل حدثنا ما لك عن اىوب بن ابي
تميمه وهو اىوب عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم - [00:00:18](#)

انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين اقصرت الصلاة ام نسبت يا رسول الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم اصدق ذو
الليدين؟ فقال الناس نعم. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى اثنتين اخرين - [00:00:38](#)

ثم سلمت ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم كبر فرفع ثم سجد مثل سجوده او اطول قال ابو عيسى وفي الباب عن عمران ابن
حصين وابن عمر وذى اليدين رضي الله عنهم. قال ابو عيسى وحديث ابي هريرة - [00:00:58](#)

فحديث حسن صحيح واختلف اهل العلم في هذا الحديث. فقال بعض اهل الكوفة اذا تكلم في الصلاة ناسيا او او ما كان فانه يعيد
الصلاوة واعتلوا بان هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام في الصلاة. قال واما الشافعى فرأى هذا حديثا صحيحا فقال به - [00:01:18](#)

وقال هذا اصح من الحديث الذي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصائم اذا اكل ناسيا فانه لا يقضى وانما هو ورثة رزقه
الله. قال الشافعى وفرقوا هؤلاء بين العمدة والنسيان. وفرقوا هؤلاء بين - [00:01:44](#)

والنسىان في اكل الصائم لحديث ابي هريرة. وقال احمد في حديث ابي هريرة ان تكلم الامام في شيء من صلاته وهو يرى ان انه قد
اكملاها ثم علم انه لم يكملها يتم صلاته. ومن تكلم خلف الامام وهو يعلم ان عليه بقية من الصلاة فعليه - [00:02:04](#)

ان يستقبلها واحتج بان الفرائض كانت تزداد وتنقص على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فانما ذو اليدين وهو على يقين من
صلاته انها تمت وليس هكذا اليوم. ليس لاحد ان يتكلم على معنى ما تكلم ذو اليدين - [00:02:24](#)

لان الفرائض اليوم لا يزداد فيها ولا ينقص. قال احمد نحو من هذا الكلام. وقال اسحاق نحو قول احمد في هذا الباب بسم الله الرحمن
الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين أما بعد فيقول
الامام وعزت - [00:02:44](#)

رحمه الله في جامعة شاب فيه من سلم فالرجل يسلم في الركعتين من الظهر والعصر. لا من الرجل يسلم في الركعتين من الظهر
والعصر الرجل هنا كما هو معلوم لا مفهوم له فان الاحكام يتساوى فيها الرجال والنساء الا اذا جاء شيء - [00:03:07](#)

يخص الرجال فان الحكم يخص او النساء فان الحكم يخص وحيث لا نص على تخصيص هؤلاء او هؤلاء فان الاصل هو التساوى بين
الرجال والنساء في الاحكام. وهذه معقدة لكون الانسان يسلم ناسيا ان ظنا انه قد اكمل صلاته وقد بقي عليه شيء - [00:03:31](#)

فانه يأتي بما بقي ويسجد لسهوه بعد السلام كذلك لان هذا الفعل فيه زيادة وهو السلام الذي حصل فيه اثناء الصلاة هو وان سلم عن
نفسه الا انه اتى بالنقص. واستدرك ما نقص. واتى به. لكن الشيء الذي - [00:04:01](#)

في الصلاة هو التسليم الذي في وسطها. او الذي في اثنائها. فانه يكون له السجود بعد السلام كما فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه
 وسلم. وهذا اوضح في الدلالة من الحديث الذي مر عن الرسول صلى الله عليه وسلم صلى - [00:04:31](#)

خمسة ولما سلم سأله فسجد بعدما سلم لأن ذلك السجود آآ وبعد ان سلم آآ وقد صلى خمسا وكانوا يظلون ان الصلاة تزيد فيها كان شيئا لا بد منه لأن الصلاة قد انتهت منها وقد حصل السلام، وبقي ماذا يعمل من أجل هذه الزيادة وهذا النسيان؟ فكان السجود بعد -

00:04:51

لكن هذا الحديث واضح الدلالة لأن الزيادة صارت في أثناء الصلاة والسباحة بعد التسليم بعد ما سلم سجد سجود السهو فهذا هو الواضح في ان ما كان للزيادة فانه - 00:05:21

بعد السلام واورد ابو عيسى حديث ابي هريرة في قصة المشهور بذى اليدين او حديث اليدين او قصته باليدين كذلك ان النبي صلى الظهر او العصر ولما سلم من ثنتين الناس ظنوا ان هناك نسخ وان الصلاة بدل ما - 00:05:41

اربع اصبحت ثنتين وقد فهم الناس ذلك وزمن تشرع فلم يسبحوا بالرسول صلى الله عليه وسلم لأنهم خشوا ان يكون هذا تشرع. ولما سلم الرسول صلى الله عليه وسلم وقام الى خشبة معروضة في المسجد فسند عليها - 00:06:09

قال ذو اليدين يا رسول الله ان قصر الصلاة ام نسيت؟ يعني واحدة من ثنتين اما انك قد حصل تشرع وان صلاة حشرت وصارت او انك نسيت. فالرسول صلى الله عليه وسلم اخبر بأنه لم ينسى ولا انفصل - 00:06:32

يعني على حسب علمك. فالحديث هنا فيه اختصار. فالرسول صلى الله عليه وسلم التفت الى الحاضرين وفيهم ابو بكر وعمر فقال كما يقول في اليدين قالوا نعم. كما يقول في اليدين؟ قالوا نعم. يعني انه حصل نقص في الصلاة وانها وحصل نسيان - 00:06:52 ما دام انه ما في تشرع ما دام انه لم يحصل تشرع فانه قد حصل النسيان. فقام النبي عليه الصلاة والسلام واتى بالركعتين وسلم ثم سجد بعد السلام. وهذا السجود من اجل التسليم الذي حصل فيه أثناء - 00:07:12

الصلاه ثم هذا الحديث يدل على ان الكلام اذا حصل في أثناء الصلاة مصلحتها بان حصل التسليم وكان الناس يتربدون او شاكين في ان فيه آآآ نقص او فيه زيادة فتحدث بعضهم بذى حصل وبعد ذلك اتفقوا او عرفوا ان هناك نقص - 00:07:32 او زيادة فانهم يسجدون للسهو. فانه يحصل منهم للسهو. وذلك اه وذلك بعد السلام لأن الكلام حصل بعد السلام الا انه في حديث الزيادة الخمس كان بعد الفراغ من الصلاة وقد زيد فيها - 00:08:02

ركعة وكانوا يظلون ان الصلاة زيد فيها. فسجد بعد السلام. وفي مثل هذه الصورة كان في اثنائها لأن الصلاة لم تقبل الصلاة لم تكن والبقية فيها ركعتان. فتحدث الناس وتكلم الرسول صلى الله عليه وسلم معهم في ذلك. وبعد ذلك عرفوا بان صلاة - 00:08:22 انها ناقصة وان الذي حصل سهو وقام عليه الصلاة والسلام واكملا الصلاة فسجد بعد السلام فهذا يدل على ان الكلام في مثل هذه الحال لا يؤثر لانه انما هو لمصلحة الصلاة. ولامر يتعلق بالصلاه. وبعض اهل العلم ذهب الى ان ان - 00:08:42

لان الكلام في مثل هذا على الانسان ان يستأنف وقالوا لأن الزمن زمن تشرع. وانهم كانوا يعني يعتقدون انهم من الصلاة وانهم قد انتهوا من الصلاة. لكن الحديث ثابت وليس هناك شيء يدل على ان هذا لا - 00:09:02

الا لخشية التشريع بل ان هذا كلام حصل لمصلحة الصلاة ومن اجل الصلاة فلا يؤثر ولا بأس بذلك وهذا التسليم الذي قد حصل في أثناء الصلاة والكلام الذي حصل قبل ان تكمل فان ذلك لا - 00:09:22

لا يؤثر وتصح الصلاة دون ان يستقبلوها ودون ان يستأنفوا من جديد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم انصرف من ثنتين فقال له ذو اليدين اخطر في الصلاة ام نسيت يا رسول الله؟ ذو اليدين هو رجل في يديه طول - 00:09:42 كان يقال له ذو اليدين فيقال ان اسمه الخرباء. نعم اقصر الصلاة او نسيت هذا كما يقول هذا فيه اختصار. لأن لانه لما قرأ قال لم انس ولم تقطع. يعني في علمه - 00:10:06

قال بل نسيت يا رسول الله. بل نسيت. فلتفت الى الحاضرين وقال اكما يقول ذو اليدين؟ قالوا نعم. وهنا قال كما يقول اليدين يعني فيه الصفة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صدق ذو اليدين فقال الناس نعم. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ثنتين اخريين ثم - 00:10:24

سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم سجد مثل سجوده او اطول نعم وهذا الحديث متفق على صحته وهو

مشهور من حديث اليدين وهو يدل على ان الانسان لو سلم في اثناء - 00:10:51

وتكلم من اجل مصلحتها ومن اجل الصلاة ومن اجل اه شيء يتعلق بالصلاحة للوصول الى ان هنا خطأ وما في خطأ هناك سهو ما في سهو فانه يكمل الصلاة ويؤتى بها بعد السلام. ولهذا ذكر بعض العلماء - 00:11:10

تنظير بين هذا الحديث وبين الحديث الذي فيه ان من اكل ناتيا او اه يعني فليتم صومه من من اكل وهو صائم ناسيا فانما فانه يتم صومه فان الله تعالى اطعمه ولم يكن ذلك الذي حصل منه نسيانا مبطلا لصومه يعني مقتضايا - 00:11:30

ومقتضايا ان يعني يقضيه وان يأتي بصيام بدلها وانما دل على ان صيامه قد فقد اجزاءه وان صيامه صحيح فكذلك هذا الكلام الذي حصل فيه اثناء الصلاة وهذا السهو الذي حصل فيه اثناء الصلاة لا يؤثر فانه - 00:11:50

يتمها ولا يستأنف الصلاة من اولها قال حدثنا الانصاري الانصاري هو آآ هو آآ اسحاق بن موسى ووفقه اخرجه مسلم الترمذى والترمذى النعنع النان ابن عيسى ابن عيسى وهو فقه اخرجه اصحاب ابن سنته. عن مالك المالك ابن انس امام دار الهجرة المحدث الفقيه اصحاب المذاهب - 00:12:10

طبعا مشهورة بمذهب اهل السنة. عن محمد ابن سيرين ثقة اخرجه عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صالح الدوسي آآ صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام واكثر الصحابة حديثا - 00:12:39

قال وفي الباب عن عمران ابن حصين. عمران ابن حصين ابو مجید. اخرج حديث اصحاب الكتب الستة. ابن عمر. وابن عمر عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما - 00:12:59

احد العبادلة الاربعة من الصحابة هو احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقال اسمه الخرياق وليس له رواية سته قال ابي عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح - 00:13:09

واختلف اهل العلم في هذا الحديث وقال بعض اهل الكوفة اذا تكلم في الصلاة ناس او جاهلا او ما كان فان انه يعيد الصلاة واعتلوه
بان هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام في الصلاة - 00:13:25

نعم قال واما الشافعى فرأى هذا حديثا صحيحا فقال به وهذا هو صحيح وهذا هو الصحيح انه يعني هذه الحصدة من الرسول صلى الله عليه وسلم فاما اذا حصل من الناس شيء فانه يعمل بمقتضاه. نعم - 00:13:42

الشافعى محمد ابن ادريس الشافعى الامام المحدث الفقيه احده اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة بمذاهب اهل السنة والبخارى
قال هذا اصح من الحديث الذي روی عن النبي صلى الله عليه وسلم في القائم اذا اكل ناسيا فانه لا يقضى وانما هو رزق رزقه
- 00:14:09

الله قال الشافعى وفرقوا هؤلاء بين العمد والنسيان في اكل الصائم في حديث ابي هريرة مجرد هؤلاء بين العمد والنسيان في اكل الصائم في حديث ابي هريرة. نعم. يعني يجعل الكوفيين. نعم. وقال فرقوا هؤلاء - 00:14:32

هذا فيه جمع بين الضمير وبين الاسم وبين الظاهر. يعني لان الاصل ان يفرط هؤلاء وفرق هؤلاء. لكن يعني هناك فيه لغة انه يجمع بين الواو وبين الفاعل يجمع بين الواو وبين الفاعل اذا كان جمعا ومن امثاله في القرآن قول الله عز وجل واسروا نجوى الذين ظلموا واسروا النجوى الذي - 00:14:50

ظلموا في الحديث يتتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار مثل مشهور اكلوني البراغيث مشهور من هذا القبيل. نعم وقال احمد في هذا في حديث ابي هريرة ان تكلم الامام في شيء من صلاته وهو يرى انه قد اكملاها ثم علم انه لم يكملها
يتم - 00:15:20

ثلاثة ومن تكلم خلف الامام وهو يعلم ان عليه بقية من الصلاة فعليه ان يستقبلها. ومن تكلم خلف الامام وهو يعلم ان عليه بقية من الصلاة قال الامام احمد ان تكلم الامام في شيء من صلاته - 00:15:47

وهو يرى انه قد اكملاها ثم علم انه لم يكملها يتم صلاته. نعم ومن تكلم خلف الامام وهو يعلم ان عليه بقية من الصلاة فعليه ان يستقبلها فهذا التفريط يعني بين الامام وبين المأمور يعني ليس بواضح بل الواضح هو كلام الشافعى الذي مر ان كل ما من المأمور اذا

يعني مع الامام او يعني نبه الامام على امر يعني آآ يحتاج الى التنفيذ بان يكون خطأ او انهم بعدها سلموا وكانوا متربدين وبعدهم متربد وتكلم بعضهم مع بعض يعني عن كمال الصلاة او نقصانها - 00:16:32

ثم تبين لهم ان فيه نقصان او فيه زيادة فانه يكمل نقصان اذا كان فيه زيادة يسجد يعني بعد تكلموا فالقول الذي قاله الشافعي وهو العمل بما جاء في هذا الحديث سواء من جهة الامام او المأموم هذا هو صحيح - 00:16:52

نعم واحتج بان الفرائض كانت تزداد وتنقص على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانما تكلم ذو اليدين وهو على يقين من انها تتم وليس هكذا اليوم. ليس لاحد ان يتكلم على معنى ما تكلم ذو اليدين. لان الفرائض اليوم لا يزداد فيها ولا - 00:17:12

قال احمد نحو من هذا الكلام وقال اسحاق نحو قول احمد في هذا الباب. كما هو معلوم الا قد يكون هناك حاجة الى كلام ومن جهة انهم كانوا متربدين وكانوا غير جازمين لان فيه نقص وبعدهم ولما تكلم بعضهم ما - 00:17:36

تبين ان فيه زيادة او تبين فيه دخان فانه ان كان الزيادة يسجدون بعد السلام وان كان نقصا اتوا بالناقض وسجدوا قبل السلام لان قد سلموا نعم الان يقول فانما تكلم ذو اليدين وهو على يقين ايه لانه من صلاته انها تنفع. اي نعم على اعتبار ان - 00:17:56

زمن تshireيف كانوا يظنون انها انها والصحابة الذين معه كانوا يعلمون ذلك سكتوا ولما سألوا الرسول قالوا نعم. يعني اه حصل اه ان صلاة ركعتين وهي اربع. انها ركعتين اربعة ذو اليدين يعني معلوم ولها سأل وقال اما ان حصل نقصان او ان حصلته - 00:18:19

قالوا هذى يدل على انه عنده يقين لما سلم ولا شاك؟ لا عنده شك من ناحية هذا هذا انقلت كملت او ان فيه اه او ان فيه اه سهو عبارة المنقوذة يقول وانما تكلم ذو اليدين وهو على يقين ان صلاته انها تتم - 00:18:49

على صلاته انها تتم ان كان قصر. واما ان كان في قطر ما يدرى. يسلم الان يسأل النبي اي نعم اسمهم؟ لانهم ارادوا وهذا انه يعني كان زمن التshireيف هو انهم يعني تابعوه على اعتبار ان في قصر - 00:19:08

اه هذه الحالة لو وقعت الان الامام المأموم سبج للامام سلم الامام دلال المأموم ان يطوف يعني اذا سلم الامام اذا سلم الامام يعني اذا كان سبج به واحد ما يعمل - 00:19:26

لانه قد يكون مثله لان الزيت هذا اولى من هذا قد يكون هو اولى منه لكن اذا شبه به عدد فانه يترك الشيء الذي آآ يعني هذا الى قولهم على كل اذا كان المؤمن مستيقظ وبعدين بعد ذلك آآ بعد ما سلم وقالوا انه باقي علينا ركعة وآآ شاف - 00:19:49

العدد وخطأ نفسه وقال فانه يسجد للتحرير ولا يضر هذا الكلام الذي حصل في اثناء الصلاة. بارك الله فيك على هذا المتيقن للامام فالامام ما استجابة للتسبيح انا الان لقيت ان هناك - 00:20:16

انا سلم آآ اولا يعني الامر ليس يخصه لا يقال انه مسبوق وانه يقوم وانما يعني آآ يحصل الكلام بين المأمومين وبين الامام على اعتبار انه يعني آآ حصل يعني كذا وكذا فان كان المهم - 00:20:31

قالوا انها تامة فذاك هو الذي يقطع الذي سبج وان قالوا انها ناقصة يقوم الامام وكلهم يكملوا الصلاة قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في الصلاة في النعال. قال حدثنا علي ابن حجر قال حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم عن سعيد ابن يزيد ابي مسلمة - 00:20:54

قال قلت لناس بن مالك رضي الله عنه اكان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يصلي في نعليه؟ قال نعم. قال عن عبدالله بن مسعود وعبدالله بن ابي حبيبة وعبدالله بن عمرو وعمرو بن حورين وشداد بن اوس واوطن الثقفي وابي هريرة - 00:21:17

وعطاء رجل من بني شيبة رضي الله عنهم قال ابو عيسى حديث انس حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل علم المرض ابو عيسى باب صلاته في النعال اي انها جائزة وسائرة ومن العلماء من قال انها مستحبة اذا لوحظ فيها - 00:21:37

ما جاء من مخالفة اليهود. ما جاء فيها من مخالفة اليهود. وآآ الرسول صلى الله عليه وسلم جاء عنه في احاديث انه صلى نعلين وكذلك صلى على اصحابه معه كما في قصة آآ - 00:21:59

في صلاته بهم وعليه من اعلاه وعليهم نعلهم ثم انه باثناء الصلاة اخبر اخربه جبريل بان فيها اذى او كذا فخلعها فخلع الناس تبعا له صلى الله عليه وسلم. فوصل الصلاة واستمر بها وخبرهم بعد ذلك بانه اخبر بان فيها شيء - 00:22:19

الذين خلعوا وهم تابعوه على خلعه رضي الله تعالى عنهم وارضاهم او الحديث الذي اورد المصنف عن كان يصلی في نعله؟ قال
نعم ايش المقصود اللي كان هنا الاستمرار؟ لأنها كان لا ت يريد الاستمرار دائمًا بل تأتي لحصول الشيء في الماضي. او يراد بها حصول -

00:22:39

في الماضي وان كان لن يتكرر ولكن الغالب عليه انها تكون الاستفراغ. وقد جاء يعني النصوص تدل على عدم الاستفراغ ومنها
الحديث الذي حديث عائشة رضي الله عنها كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل ان يحرم - 00:23:06
ولحله قبل ان يطوف بالبيت. معلوم انه ما حج الا مرة واحدة. وهي طيبته لحله قبل ان يكون في البيت في مرة واحدة. ولم
يكن ذلك متكررا. بل هو اخبارنا عن حالة واحدة وفيها التعبير بالكامل. او كنت - 00:23:26

00:23:46

التعبير اللي كنتوا او كان فهذا يفيد انه كان لا تقصد التكرار يعني دائمًا وليس معنى ذلك انه كان يصلی بنعليه دائمًا وانما ذلك في
بعض الاحيان ثم ان الصلاة في النعال تكون في المساجد وفي غير المساجد. لكن اذا كان في المساجد مفروشة ونظيفة فلا -

ينبغي ان يطأه الناس باحذياتهم وقد جاءوا بها من الخارج وفيها وسخ وفيها غبار فيظهر على على لان الناس لا يسألون هذا في
بيوتهم. الاماكن المفروشة يضعونها على الخارج خارج المكان. الذي يجلسون فيه - 00:24:06

ولا يدخلون بها. فلا يدخلون بها ويجلسون بها. يعني في اماكن جلوسهم. اما المساجد التي فيها تراب او الانسان في بر او يعني كذا
فيصلني الانسان. فينبغي الانسان ان يصلی. لانه جاء ان - 00:24:26

انه كان يصلی جين عليه اما المساجد التي هي نظيفة ومفروشة الاولى الا يصلى على الفرش فيها لان ذلك يعني يظهر عليها التوسيخ
واثار النعال وما علق فيها من تراب وما علق بها من عصاة ومن - 00:24:46

صار يعني في خارج المسجد. نعم قال حدثنا علي ابن حجر؟ علي ابن حجر ابن الياس السعدي البخاري ومسلم والترمذى والنمسائى.
عن ابن ابراهيم اسماعيل ابن ابراهيم هو ابن عدية - 00:25:06

عن سعيد بن يزيد سعيد بن يزيد ثقة عن انس رضي الله عنه خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد السبعة المعروفين بكثرة
الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام وهذا الاسناد رباعي من اسانيد - 00:25:21

عند الترمذى وهي الرباعيات قال وفي الباب عن عبد الله بن مسعود عبد الله بن مسعود الهذنی اخرج حديث واصحاب الستة.
وعبد الله ابن ابي حبيبة وعبد الله بن ابي حبيبة اخر - 00:25:39

نعم ما رأيته في التقرير ها ولكن ابو مختار الاسدي ثم قال وجود الكنة هو طبعا ما يكون الا اذا وجد في اثنان لكن ليس هو هذا
وش هو هو حطه في الاسماء قوسين ثم احال الكنى. قال ابو المختار الثاني او الاثري - 00:25:55

الковي حين اسمه او ابن ابي حبيبة وقيل اسمه عبد الله مقبول من الخادم. وغيره كان هذا صاحبى؟ ها؟ صاحبى وهذا ليس ما في
غيره وعبد الله بن عمرو؟ عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما احد العباد له الاربعة من الصحابة وحديث اخرجه اصحابه. هو
عمرو بن قرین؟ عمرو بن - 00:27:05

اخذ حديث الثقي واوس الثقفي اخذ حديث اصحاب السنة وابي هريرة واعطى رجل من بنى شيلة
ليس له قال ابو عيسى حديث انس حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم - 00:27:38

هل يلزم على من صلى في نعله ان تكون الاصابع متصلة في مقدمة النعل ان الان هو النعال يكون له مقدمة وقوية فاذا سجد بدون
اصابع مرتفعة كما انه نسل وصفين يعني لا يتأتى فيها هذا مجلد - 00:28:10

قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في القنوت في صلاة الفجر. قال حدثنا قتيبة هو محمد ابن مسمية قال احدثنا هندر محمد بن جعفر
عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البراء بن عازب رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه واله -

00:28:38

وسلم كان يقتنط في صلاة الصبح والمغرب قال وفي الباب عن علي وانس وابي هريرة وابن عباس وخفاف ابن ايماء ابن لحظة

الغفاري. قال ابو حياء حدث حسن صحيح. وخالف اهل العلم في القنوت في صلاة الفجر. فرأى بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه واله - 00:28:58

وسلم وغيرهم القنوت في صلاة الفجر. وهو قول مالك والشافعي و قال احمد واسحاق لا يقنط في الفجر الا عند نازلة تنزل بال المسلمين. فاذا نزلت نازلة فللماام ان يدعوا لجيوش المسلمين - 00:29:21

ان انتهى؟ نعم. تقول ابو عيسى التميمي رحمه الله باب القنوت في صلاة الفجر القنوت لاستمرار في صلاة الفجر ما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. انما جاء في احاديث منها ما هو مطلق - 00:29:40

ومنها ما هو مقيد وهو ضعيف. يعني قنوة او اذا حتى فرق الدنيا وهذا حديث غير صحيح الذي فيه الاستمرار والاحاديث الاخرى مطلقة. ولهذا اورد ابو عيسى رحمه الله هذا الحديث وفيه الفجر والمغرب. وفيه - 00:29:58

وال المغرب فيحمل على ان ذلك كان قنوتا مؤقتا مثل القنوت كان يقنت شهرا يدعوه على اناس ثم ترك هكذا او قنوت النوازل. واما ان يكون يستمر بها وان الانسان يقنت فيها دائمًا وابدا. والقنوط هو الدعاء - 00:30:18

الذى يكون في اخر الصلاة بعد الركوع او او قبل الركوع هذا لم يعني يأتي به شيء واضح يدل عليه. والاحاديث جاءت مطلقة او جاء منها مقيد ولكنه ليس ب صحيح. ولكن ليس في صحيح - 00:30:38

وقد ذهب بعض اهل العلم الى القنوت. في صلاة الفجر وبعضهم ذهب الى ان يقول يكون في النوازل فقط. فهذا هو الذي جاءت الدلة عليه هو الذي يعمل به ويقول عليه واما ذاك ليس ب صحيح صريح وليس بواضح وما كان - 00:30:55

صحيحًا فانه ضعيف وما كان واضحًا فانه ضعيف. نعم قال حدثنا قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف البغدادي ثقة ومحمد المثنى ومحمد المثنى ابو موسى العنزي الملقب بالزمن - 00:31:20

ووثيقة اخرجها الغندق طبعا الغندر هو محمد ابن جعفر ستة عن شعبة عن شعبة من الحجاج الواصل البكري ثقة اخرجه اصحابه ستة عن عمر ابن مرة؟ عن هذه المرة ثقة اخرجه اصحابه ستة. عبد الرحمن بن ابي ليلة ثقة ايضا اخرجه اصحاب الكتب. عن البراء. عن

البراء بن عازب رضي - 00:31:38

الله عنهم وقد اخرج حديث من الصحابة قال وفي الباب عن علي ابي طالب امير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين الهايدي المهدىين صاحب المناقب الجمة والفضائل الكثيرة اخذوه حديث وانس وانس ابن مالك رضي الله عنه من ذكره هو ابي هريرة وابن ويكره ابن عباس وعبد الله ابن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم واحد العبادة الرابع - 00:32:01
الصحابة واحد يسأل عن المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. هو كتاب ابنهما البخاري رواه مسلم الله قال ابو عيسى حديث البراء حدث حسن صحيح وخالف اهل العلم في الخلوت في صلاة الفجر - 00:32:35

فرأى بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم القنوت في صلاة الفجر وهو قول مالك والشافعي اهلك مرة ذكره والشافعي من بصاحبه وقال احمد واسحاق لا يقنت في الفجر الا عند نازلة تنزل بال المسلمين. فاذا نزلت نازلة فللماام ان يدعوا لجيوش المسلمين - 00:33:12

وابن هو احمد هو الامام احمد ابن حنبل؟ الامام المحدث الفقيه احد اصحاب المذاهب الاربعة مشهورة مذاهب اهل السنة وحديث اخرجه ستة روى الحنبي ثقة اصحاب الكتب الذي خاص بالفجر؟ لا ليس بالهجر في الصلاة كلها - 00:33:34

قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في ترك القنوت. قال حدثنا احمد ابن منيع قال حدثنا يزيد ابن هارون عن ابي ما لك الاشجعي. قال قلت بابي يا ابتي انك قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي - 00:33:56

عنه ها هنا بالكوفة وعلى ابي طالب ها هنا بالكوفة نحو من خمس سنين. اكانوا يقنتون؟ قال اي بنى محدث. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثرا اهل العلم. وقال سجاد الثوري انقنت في الفجر فحسن وان لم يقنت فحسن - 00:34:16
الا يقنت ولم يرى ابن المبارك القنوت في الفجر. قال ابو عيسى وابو مالك الاشجعي اسمه سعد ابن طارق ابن اشيم. قال حدثنا صالح بن عبد الله قال حدثنا ابو عوانة عن ابي ما لك الاشجعي في هذا الاسناد نحوه بمعناه - 00:34:38

بترك القنوت ما جاء بنعم في ترك القنوت لا مماجاة في ترك القنوت والترك هو الذي يكون فيه استمرار واما قضية القنوت التوازى
فانه باق ولا يترك وهو يكون في جنازة - 00:34:54

الصلوات ويكون في جميع الصلوات. ولكن الترك هو الذي كان لامر طارئ ككونه اه قنت اه شهرا ثم ترك ذلك يدعى على قوم او يعني
اه حصول نازلة تنزل والناس - 00:35:15

فيها يدعون الله عز وجل ان يكشف عنهم ما هم فيه وتركه انما يكون لشيء حصل في مدة ثم ترك كوني قد انقضى شهرا او او لعدم
الاستمرار. اي ان اي ان المقصود هو عدم الاستمرار. وانما يكون ذلك في - 00:35:35

النواة قال حدثنا احمد ابن منيع احمد ابن منيع عن يزيد ابن هارون يزيد ابن هارون ثقة اخرج له اصحابه عن ابي مالك الاشعري عن
ابي ما لك الاشعري وهو مسلم واصحاب السنة عن ابيه خالد بن اشيم وهو صحابي اخرجه - 00:36:02

قال والاسناد هذا رباعي من الاسايد العالية عند الترمذى قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثرا اهل العلم.
وقال سفيان الثوري انقت في الفجر فحسن وان لم يقنت فحسن - 00:36:26

بكرا لا يكى ان لا يفلتا ان يرجح عن ولم يرى ابن المبارك في قنوتا في الفجر. قال ابو عيسى وابو مالك وعبدالله المبارك المروزى ثقة
اخرجه اصحاب كنيسته قال ابو عيسى وابو مالك الاشعري اسمه سعد ابن طالب ابن اشيم. قال حدثنا صالح بن عبدالله. صالح بن
عبدالله ثقة. اخرج له - 00:36:55

عن ابي عوانة ابي عوانة هذا ابو عوانة الوباء الوباء ابن عبد الله اليشكري عن ابي مالك الشعيري نحوه بمعناه. نعم فلما سأله ابنه قال
اي بنى محدث فعليه هل يمكن القول بان الاستمرار على القنوت في صلاة الفجر بدعة - 00:37:25

يعنى هذا الكلام كلام ذلك الصحابي يدل على انه بدعة فهنا يأتي اشكال اذا قلنا بان الحكم قرينا فيها بدعة فكيف المتابعة على شيء
نحن نرى بدعيته. لا هو ليس يعني يتتابع في الصلاة في مسائل الخلاف - 00:37:52

في وسائل الخلاف واحنا ما قلنا انها بدعة للقول الصحابي هذا انهم اعلموا والا لا نقول هذا الكلام الخلاف ولكن الصحابي قال انه
محدث ولكن آآ المتابعة لابد ما ينفصل الانسان - 00:38:24

ما ينفصل الانسان عنه ولا يترك الصلاة وراء من يقنت لا ينفصل عنه اذا قنت ولا يترك الصلاة وراء من لا يقنت. الانسان لو يرى ان هذا
غير كائض او يرى انه يعني من الامور المبتدة في رأيه - 00:38:48

وغيره يرى انه من الامور السائفة ليس له ان يترك الصلاة ورأى من يحصل مثل ذلك قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في الرجل
يعطس في الصلاة. قال حدثنا قتيبة قال حدثنا رفاعة ابن يحيى ابن عبد الله ابن رفاعة ابن رافع الزوقي - 00:39:02

عن عم ابيه معاذ ابن رفاعة عن ابيه رضي الله عنه انه قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فعطفت فقلت الحمد لله
حمدنا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى. فلما صلى - 00:39:24

رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انصرف فقال من المتكلم في الصلاة؟ فلم يتكلم احد. ثم قالها الثانية من المتكلم في الصلاة فلم
يتكلم احد ثم قالها الثالثة من المتكلم في الصلاة؟ فقال رفاعة بن رافع بن عفراة انا يا رسول الله. قال كيف قلت؟ قال قلت -
00:39:44

الحمد لله حمدنا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه. كما يحب ربنا ويرضى. فقال النبي صلى الله عليه واله وسلم والذى نفسى بيده لقد
ابتدرها بضعة وثلاثون ملكا اىهم يصعد بها - 00:40:08

قال وفي الباب عن انس ووائل ابن حجر وعامر بن ربيعة رضي الله عنهم قال ابو عيسى حديث رفاعة حديث حسن وكأن هذا
الحديث عند بعض اهل انه في التطوع لان غير واحد من التابعين قالوا اذا عطس الرجل في الصلاة المكتوبة انما يحمد الله في نفسه
ولم يوسع - 00:40:27

في اكثر من ذلك ابو عيسى باب اذا عطس الرجل يعطس بالصلاه باب الرجل يعطس في الصلاه وهذا ايضا
من جنس ما تقدم الرجل لا مفهوم له - 00:40:47

النساء كذلك مثل الرجال وإنما ذلك لأن الخطاب غالباً مع الرجال فكان يأتي ذكر الرجل في الترجمة ويأتي في بعض الأحاديث سياقها في بعض الأحاديث فقد أورد أبو عيسى حديث رفاعة بن رافع رضي الله عنه أنه عطس في صلاته وقال الحمد لله حمداً كثيراً -

00:41:03

طيبة مباركا فيه كما يحب ربنا ويرضى. فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلاة تأذن من المتكلم يعني بهذا الكلام الذى سمعه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:41:23

لم يتكلم وعندما سأله ثلاث مرات قال أنا قال ماذا قلت؟ قال قلت كذا قال رأيت سبعين ملكاً بضعة وبضعة وثلاثين ملكاً يبتدرؤنها
أيهم؟ يصعد بها أيهم يصعد بها يعني فاقد النبي صلى الله عليه وسلم آله - 00:41:33

على هذا على هذا الذكر وان الانسان عندما يعطيه فانه يحمد الله وله ان يحمد الله ولكن لا يرفع صوته لان هذا يشوش على الناس ولا وليس لاحد يسمعه يحمد الله ان انا يشتمه لانه لا يجوز الكلام ما - 00:41:53

هذه في الصلاة ولكن كونه كان يحمد الله هذا ذكر وذكر يأتي به الانسان. فيأتي بحمد الله ولكن ليس لغيره ان يشتمته. ليس لغيره ان يشتمته وانما هو يحمد الله عز وجل فقط دون ان اه يكلمه احد في التشمير - 00:42:13

وهذا يدل على ان **ا** تكون الانسان اذا عطس يحمد الله ان ذلك سائب و قد جاءت به السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويدل على ان المسلم اذا دعا او ذكر الله عز وجل بذكر او دعاء لا محظوظ فيه ان ذلك لا يأس به ولكن على - **00:42:31**

فالمسلم ان يحذر من ان يأتي بالفاظ من قبل نفسه آلا لئلا يحصل منه آلا شيء لا يصوغ ولا يجوز هذا اختيار الالفا

التي جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم سواء كان ذكرها أو دعاء سيأتي بها لان - 00:42:51

الناس عندما يتذكرون الآثار ويتركون الأحاديث ويأتون بأشياء من عند أنفسهم قد يجرهم ذلك

محظورة وامور محمرة مثل ما هو موجود في كتاب دلال الخيرات الذي فيه ذكر صلوات على رسول الله - 00:43:11

صلى الله عليه وسلم لم يأبى بها سنه عن رسول الله عليه الصلاه والسلام وقد جاء فيها امور مندره وامور محدبه وامور

فالحرص على الالفاظ النبوية وعلى الادعية الشرعية وعلى الاذكار عن الرسول صلى الله عليه وسلم هو الذي ينبغي ان يحرص الانسان عليه. واذا دعا الانسان بدعاء - 00:43:31

الله عز وجل يحرص على ائتمانك في اثراً وليس في محظور لا بأس بذلك وكذلك اذا اثنع الله عز وجل ولكن كونه يحرص على ان يأتي

صديقاً البخاري وأبو داود عن أبيه عن أبيه رفاعة بنى رافع صحابي البخاري الذي قال صلية خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلت رعناناً فعن ذلك يكتبون في فتن

الغالب انه يكون في فرق قلت الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه مباركاً عليه نوراً ان الله تعالى فيه بركة مبارك مجید مبارك

فَلَمَّا صَلَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انطَلَقَ قَالَ مِنَ الْمُتَدِينِ فِي الصَّلَاةِ فَلَيَكُلُّمَ احَدٌ ثُمَّ قَالَهَا الثَّانِيَةُ مِنَ الْمُتَكَلِّمِ فِي الصَّلَاةِ فَلَمْ يَكُلُّمْهُ

يتكلم احد؟ تم قالها الثالثة من المتكلم في الصلاة؟ فقال رفاعة ابن رافع ابني عفراة - 00:45:32

فقال مناعة المراكب عده عشرة أباً عاصي الله قال كييف قلت؟ قال قلت الحمد لله حمداً
كثيراً طيباً مباركاً فيه مباركاً عليه كما يحبه ربنا ويرضي. فقال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:45:53

الله عليه وسلم والذى نفسى سد فلقد اتى بها بضعة وثلاثون ملكا افهم بفنا وفى ال

حجر اخذ له وخرج القراءة للقراءة وعامر ابن ربيعة - 29:46:00

النبي صلى الله عليه وسلم غالبا انه يكون في الفرائض - 00:46:47

ولا بأس يعني ان الإنسان يحمد الله عند العطاء سواء في الفرض او في النفل لأن غير واحد من التابعين قالوا اذا عطس الرجل في

الصلوة المكتوبة انما يحمد الله في نفسه - 00:47:04

يحمد الله في نفسه يعني آآ دون ان يسمع الناس دون ان يسمع الناس يعني فالمطلوب وهو غير مطلوب. يعني اذا كان عنده احد يشوش عليه اما اذا كان ما عنده احد - 00:47:19

ويعني جهر به وانما هو يتغفل اما اذا كان بين الناس وبين المقاومين فلا يرفع صوته بشيء يشوش عليهم ويحمد الله عز وجل آآ آآ بينه وبين نفسه يعني ليس يحمده في نفسه انه يعني ما يذكر - 00:47:32

وانما هو حديث نفس ويفكر في ذلك تفكير وانما آآ سرا. المقصود بذلك سرا لان الذكر لا يكون الا باللسان. الذكر يكون باللسان. والانسان يعني يسبح ويدعو بسانه. ما يفكر - 00:47:52

كالتفكير او يحدد نفسه بالذكر او الدعاء في نفسه يعني بينه وبين نفسه يعني سرا هذا هو المقصود بنفسه يعني حتى لا يشوش على الناس قال ولم يوسعوا في اكثرب من ذلك. نعم - 00:48:12

هنا في المباراة السوري يقول مباركا فيه مباركا عليه قال الحافظ من زمن ان يكون قوله مباركا عليه تأكيدا وهو الظاهر وقيل الاول بمعنى الزيادة والثاني بمعنى البقاء مباركا فيه - 00:48:32

باركا عليه البقاء هو رجل هذا حديث متزوج بارك الله لك وبارك عليك بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكم في خير وهذا الخواريف يقول ان الحديث ورد عند البخاري من تقرير رفاعة لكن قال كنا نصلی يوما وراء النبي صلی الله عليه وسلم فلما رفع رأسه - 00:49:00

من الركعة قال سمع الله لمن حمده قال رجل ربنا ولك الحمد حمدا كبيرا طيبا مباركا فيه فلما انصرف قال من المتكلم؟ قال انا. قال رأيت بضعة وثلاثين ملكا يبتدرؤنها ايهم يكتبها اولا. بعد الركوع. نعم - 00:49:31

من بعد الركوع ويمكن ان يجمع بينهما بأنه حصل العطاس في ذلك الوقت وانه قال هذا في هذا الوقت هل هذا الذكر بعد التجنيد او ذكر للاخوان الحمد لله يقول الحمد لله الحمد لله - 00:49:49

كونه يعني في الصلاة طبعا ذكره العلماء ان هذا من الاشياء التي اتى بها من الذكر بعد الركوع كما جاء في البخاري واما قضية كونه قال هذا فيدل على انها مثل ذلك وانه يقال - 00:50:14

وقد جاءت آآ آآ روایات عديدة والفاظ عديدة في الحمل عند العقاب الحمد لله وجاء الحمد لله رب العالمين والحمد لله على كل حال. في ذكر الاحاديث التي وردت في هذا - 00:50:37

الحمد لله رب العالمين الحمد لله على كل حال قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في نصيحة الكلام في الصلاة قال حدثنا احمد بن منيب قال حدثنا هكيم قال اخبرنا اسماعيل بن ابي خالد - 00:50:54

عن الحارث بن شبيب عن ابي عمرو الشيباني عن زيد ابن ارقم رضي الله عنه انه قال كنا نتكلم خلف رسول الله صلی الله عليه واله وسلم في الصلاة يكلم الرجل منا صاحبه الى جنبه حتى نزلت - 00:51:21

قوموا لله قانتين. وامروا بالسکوت ونهيوا عن الكلام دخله في الباب عن ابن مسعود ومعاوية ابن الحكم رضي الله عنهم قال ابو عيسى حديث زيد ابن ارقم حسن صحيح والعمل عليه عند اكثرب - 00:51:37

اهل العلم قالوا اذا تكلم الرجل عامدا في الصلاة او ناسيها اعاد الصلاة وهو قول سفيان الثوري ابن المبارك واهل الكوفة وقال بعضهم اذا تكلم عابدا في الصلاة اعاد الصلاة وان كان ناس او جاهلا اجزاء او - 00:51:54

به يقول الشافعي قبل ذلك كانوا يتحدثون في الصلاة كما جاء في حديث رجل صاحبه الى جنبه ولكن كما هو معلوم ليس معنى ذلك انهم يتحدثون كالحديث العادي الواسع الكبير - 00:52:11

الحاجة اذا كان هناك حاجة يتكلم معها لكن كونه يعني يقبل على الحديث ويكون آآ شغله في صلاة الحديث هذا ليس كذلك وانما بالحاجة يتكلم. يعني مثل ان يسلم فيسلم عليه او يعطس ترد عليه. او يعني يحصل اه يسأله عن يعني - 00:52:34

احتاج اليه كان مباحا لهم الكلام. فلما نزل قول الله عز وجل وقوموا لله قانتين قال انظرنا للسکوت ونهيوا عن الكلام السکوت ونهيوا

عن الكلام. يعني معناه انه يقوم لله قانتين ساكتين لا يتكلمون. مقبلون على صلاتهم منشغلين في صلاتهم لا يكلم بعضهم - [00:52:54](#)
هم بعضا والكلام في الصلاة بعد ما حصل نفح الكلام في الصلاة ما كان تعمدا ما كان الانسان متعمدا فانه يبطل صلاته واذا كان غير متعمد ولكنه وكان ناسيا فانه لا يبطل الصلاة - [00:53:15](#)

لا يتركها يكون ناكيا او جاهلا فانه لا يترك الصلاة فانما اذا كان متعمدا. نعم وحدثنا احمد بن منيب عنه شيعه احمد المهنی امر ذكره وهو شيعه ابن بشير واصل لثقة اخرج له عن اسماعيل ابن ابي طالب - [00:53:34](#)

عن الحارث بن قبييل. عن ابي الشيباني قال وفي الباب عن ابن مسعود هو معاوية ابن الحكم. معاوية بن حكم هو؟ اخذ له خرج للقرآن. البخاري قال ابو عيسى حديث زيد ابن مركم حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثرا اهل العلم - [00:53:53](#)
قالوا اذا تكلم الرجل عاما في الصلاة او ناسيا اعاد الصلاة وهو قول سفيان الثوري المبارك واهل الكفر مزيان وقال بعضهم اذا تكلم عاما في الصلاة اعاد الصلاة وان كان ناسيا او جاهلا اجزأه وبه قرش الشافعي - [00:54:31](#)

هذا هو هو هو الاولى يعني كون ان الانسان اذا كان ناتيا يعبد الصلاة هذا يعني غير واضح. نعم قال باب الرجاء في الصلاة عند التوبة والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - [00:54:58](#)

جزاك الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله وقبلكم يقول اه اذا سلم الامام عن نقص وقام المأموم يكمل الصلاة. اتم الامام بعد ذلك. ماذا يفعل المأموم؟ هل يتم صلاته ويكمel او يرجع ويتابع الامام - [00:55:16](#)

هو ليس للمأموم ان ينفصل عن الجماعة قال لهم يا جماعة الا بعد ان يعرف بانهم ما فعلوا انهم هم سيفيقون من الاسلام وهم سيفيقونوا بانه لم يكمل وما اه اه كونها اه يقوم ويسبق الناس - [00:55:55](#)

هذا هذا غير لا ينافي لان قد يكون الامر واحدا ويكون هو معهم ولكن عليه ان يتبعهم اذا كان قام وهم قاموا عليه ان يدخل معهم يقول هل على من تكلم سهوا سجدي السهو - [00:56:23](#)

اذا كبر الامام طبعا ليس عليه احيانا عموما اذا كان مأموما منك هل يجوز فيه السهو كيف كان ااما او منفردا فالاولى ان يكون يقول اذا سلم الامام من نقص - [00:56:53](#)

ولم يخبر الا بعد مضي ثلث ساعة او لم يتذكر وقد خرج بعض المأمومين هل فعلوا الصلاة؟ نعم يسألون الصلاة الذين خرجوا عن جاء في الحديث خرج فرعانيا الى بلغهم الخبر فانهم يستأنفون الخبر - [00:57:17](#)

الرسائل في موضوع ومعنى يقول شيخ الاسلام رحمة الله والقنوت في اللغة دوام الطاعة والمصلی اذا اطال قيامه او ركوعه او سجوده فهو قاطن وفي ذلك كله. قال تعالى امن هو قانت اباء الليل ساجدا وقائما يحذر الاخره ويرجو رحمة ربها - [00:57:42](#)

فجعله قانتا في حال السجود والقيام وفي الحديث الصحيح سئل رسول الله صلی الله عليه وسلم اي الصلاة افضل؟ فقال طول الانوت سحرهم الشرح او شحنته فاذا من هنا الحديث اللي مر عليه هذا هو الاجابة قالوا في الحديث سئل اي الصلاة افضل؟ قال قولوا قولوا ها - [00:58:10](#)

قول يا شيخ فلان ولم يرد به طول القيام فقط وهذا ماردنا والمقصود بها القيام لان فيها احاديث فيها كثرة الرجوع والسجود وذاك هو فكر بان اقصد طول القيام ومعلوم ان ان الصلاة اذا طالت يقول ركوعها وسجودها كذا عند دخولها. لكن - [00:58:38](#)

الذين الكلام الذي مر بنا فيما مضى هو هل يقال القيام ويطال السجود والركوع تبعا له ويكون السجود والركوع قليل او انه تقلل القراءة ويشهر من الركعات والسجادات حتى يدعو الانسان بها - [00:59:06](#)

قال يعني قال ان صلاة الليل يعني آآ يكون فيها طول القيام واما صلاة النهار يكون فيها كثرة الركوع والسجود كما سبق ان هرب نهارا نقول وفي الحديث الصحيح سئل يا رسول الله صلی الله عليه وسلم اي الصلاة افضل؟ فقال قولوا قولوا - [00:59:27](#)

ولم يرد به طول القيام فقط بل طول القيام والركوع والسجود. صحيح. هذا يعني يكون الرسول عليه الصلاة والسلام تبعا للقيام. ما هو القيام طويلا جدا والركوع يسجد قليل جدا. وانما يعني يكون فيه عقول اذا كانت القراءة فيها طول فالرسول اثنين لكن - [00:59:45](#)

الذى مربها كما قلت هو هل يطال القيام ويقال معه الركعتين تبعا لطوله؟ او انها تقلل القراءة وتشترى يتم الكلام قال كما كانت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم كانت معتدلة اذا اطال القيام اطال الركوع والسجود. بس هذا ما ينافي الا الكلام ذاك الذي الذي -

[01:00:05](#)

في انهم اذا طالت صلاة الليل عندما يطال فيها القيام فيقال فيها الركوع السجود على حسبه. ولكن اذا نهار اذا اه اثر فيها الركعات وقلل فيها القراءة قلت فيها قراءة - [01:00:30](#)

يعنى معناه يصير ان الركوع هو الذي كان كثيرا متكررا متعدد ثم نقل كلام عن ابن قصيبة في معنى القنوت وقال ابو الفرج قال الدجال القنوت هو في اللغة بمعنىين احدهما القيام والثاني طاعة والمسؤول في اللغة - [01:00:49](#)

ان شروط الدعاء الدعاء في ثيابك القانت القائم بامر الله ويجوز ان يقع في جميع الطاعات لانه وان لم يكن قياما على الرجلين فهو قيام بنية قلت هذا ضعيف لا يعرف في اللغة ان مجرد القيام يسمى قوتا - [01:01:10](#)

والرجل يقوم ماشيا وقائما في امور ولا يسمى قانتا وهو في الصلاة يسمى قانتا لكونه مطينا عابدا ولو خنس قاعدا ونائم سمية قانتة له بعشرة معانى بصراحة شي حاجة كوري لكن هذا الحديث او ذاك الحديث الذي يقول القانون - [01:01:29](#)

اما في هذا وما فيها وهو يرجح يقول القنوت هو بمال الطاعة في القرآن واللغة ليس مشكورا في هذا المعنى بل ولا اريد به هذا المعنى وله ايضا مصطلح بل اللفظ بمعنى الطاعة او الطاعة - [01:01:55](#)

دائمة ولهذا يفسره المفسرون بذلك وقد روي في ذلك حديث مرفوع رواه ابن ابي حاتم المصلية التي يرويها منه التي يروي منها الترمذى وغيره عن قال اخربني عمرو بن حارث ان دراجا حدثنا بالهيثم عن - [01:02:21](#)

عن ابى سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال كل حرف في القرآن يذكر فيه القنوت وهو الطاعة بسببه قال رأه اصحاح ثم عن السلف في ذكر القنوت التي جاءت في القرآن - [01:02:40](#)

لأنه الان هذا الكلام اثنين بالسکوت ونهينا عن الكلام جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم - [01:03:07](#)